

## وسائل الشيعة

[ 353 ] ركعة من صلاة الغداة (هل أتى على الانسان)، ثم قرأ أبو الحسن (عليه السلام):  
(فوقاهم) شر ذلك اليوم ولقاهم نضرة وسرورا (1) (14996) 5 - علي بن إبراهيم، في  
(تفسيره) قال: قال الصادق (عليه السلام): اطلبوا الحوائج يوم الثلاثاء، فانه اليوم الذي  
ألان فيه الحدود لداود (عليه السلام). (14997) 6 - أحمد بن أبي عبد الله البرقي في  
(المحاسن) عن أبيه، عن القاسم بن محمد، عن عبد الرحمن بن عمران الحلبي (1)، عن رجل، عن  
أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لا تسافر يوم الاثنين ولا تطلب فيه الحاجة. ورواه الصدوق  
مرسلا. (14998) 7 - محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في (كتاب الرجال) قال: وفي كتاب  
آخر لابي جعفر الثاني (عليه السلام) إلى علي بن مهزيار: وأنا أسأل الله أن يجعل لك الخيرة  
فيما عزم لك من الشخوص في يوم الاحد، فأخر ذلك إلى يوم الاثنين إنشاء الله. أقول: وتقدم ما  
يدل على ذلك في الصوم (1)، ويأتي ما يدل عليه (2)، وما تضمن الرخصة في السفر يوم  
الاثنين محمول على الجواز أو التقية. \_\_\_\_\_ (1)  
الانسان 76: 11. - تفسير القمي 2: 199. 6 - المحاسن: 346 / 14. (1) في المصدر: عبد الله  
بن عمران الحلبي. (2) الفقيه 2: 174 / 776. - 7 رجال الكشي 2: 826 / 1040. (1) تقدم  
في الحديث 2 من الباب 22 من أبواب الصوم المندوب. (2) يأتي في الحديث 3 من الباب 6،  
وفي الحديث 9 من الباب 7، ويأتي ما ينافيه في الحديثين 1، 4 من الباب 6، وفي الحديث 10  
من الباب 7 من هذه الابواب. (\*) \_\_\_\_\_